

فقه العبادات - مالكي

حكمها : سنة في القتال الجائر سواء كان واجبا كقتال المشركين والمحاربين والبغاة أو مباحا كقتال مريد المال من المسلمين .

دليلها : قوله تعالى : { وإذا كنت فيهم فأقمت لهم الصلاة فلتقم طائفة منهم معك وليأخذوا أسلحتهم فإذا سجدوا فليكونوا من ورائكم ولتأت طائفة أخرى لم يصلوا فليصلوا معك وليأخذوا حذرهم وأسلحتهم . . } (1) .

وقوله تعالى : { فإن خفتم فرجالا أو ركباناً } (2) .

وقد صلاها رسول الله ﷺ في ثلاثة مواضع : ذات الرقاع وذات النخيل وعسفان .

(1) النساء : 102 .

(2) البقرة : 239 .

كيفية صلاتها :